

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٧٧ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢ قيراطاً

(تبرع المواطن/ عبد الحميد خليفة اللافي) بناحية الكوم - مركز شبراخيت - محافظة البحيرة،

بالمجان، لصالح مديرية التربية والتعليم، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها،

وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ ذي الحجة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٠ سبتمبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ شريف إسماعيل

